منظمة الصحة العالمية

المجلس التنفيذي **م ت١٢٢/٣٢**
الدورة الثانية والعشرون بعد المائة **١٧ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨**
البند ٦-٦ من جدول الأعمال المؤقت **EB122/32**

المؤسسات والجوائز

إدارة ومنح جائزة مؤسسة دارلنغ: اقتراح بحل المؤسسة

تقرير من المديرة العامة

معلومات عامة

١- تتولى المنظمة إدارة ١٤ جائزة ومنحة مالية ودراسية تقدمها المؤسسات، وأُنشئت عموماً من قِبَل شخصيات بارزة أو تخليداً لذكرى شخصيات بارزة في مجال الصحة. ويتولى المدير العام إدارة ثمان من هذه الجوائز والمنح المالية والدراسية، أما الجوائز والمنح المالية والدراسية الست الأخرى فتتولى المكاتب الإقليمية إدارتها.

٢- وقد أُنشئت مؤسسة دارلنغ، وهي موروثة عن عصبة الأمم، في عام ١٩٢٩ كمؤسسة تحكمها قوانين سويسرا، وذلك تخليداً لذكرى الدكتور س. ت. دارلنغ، الذي كان من أخصائيي مكافحة الملاريا البارزين. وعند إنشاء منظمة الصحة العالمية في عام ١٩٤٨ تولت وظائف الصحة العمومية التي كانت تقوم بها منظمة الصحة التابعة لعصبة الأمم وتولت كذلك إدارة مؤسسة دارلنغ.

٣- وفي عام ١٩٩٧ أوصى المجلس التنفيذي في مقرره الإجرائي م ت١٠٠(١٠) لجنة الجوائز المعنية باتخاذ الإجراءات الضرورية لتعديل نُظمها الأساسية بحيث يستعاض عن لجان المؤسسات بلجان اختيار. وبهذه الطريقة حلت لجان الاختيار الأصغر حجماً محل لجان المؤسسات التي كانت كبيرة الحجم في الأغلب. ومع ذلك قررت لجنة مؤسسة دارلنغ عدم مراجعة عضويتها، وبناءً على ذلك ظلت اللجنة تتألف من رئيس المجلس التنفيذي ونوابه ورئيس لجنة خبراء الملاريا أو أي عضو آخر في لجنة الخبراء هذه يعينه الرئيس.

٤- **منح جائزة مؤسسة دارلنغ.** طبقاً للمادة ٢ من النظام الأساسي للمؤسسة فإنه بناءً على توصية لجنة خبراء الملاريا المختصة، تقترح لجنة مؤسسة دارلنغ على المجلس التنفيذي منح جائزة مؤسسة دارلنغ.

٥- ولا يلجأ المدير العام إلى عقد اجتماع لجنة خبراء الملاريا إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك. وقد عُقد أخر اجتماع للجنة في تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٨، ومن ثم فإن جائزة مؤسسة دارلنغ لم تمنح منذ عام ١٩٩٩. وعلى مر السنين تكرر حدوث ذلك وكانت أطول الفترات من عام ١٩٣٦ إلى عام ١٩٥١.

٦- ونظراً للوضع الراهن سارعت السلطات السويسرية التي تمارس الإشراف على المؤسسة بالتوصية بالنظر في حل المؤسسة وتصفيتها لأنها لا تؤدي الأغراض التي أُنشئت من أجلها بموجب المادة ٢ من وثيقة إنشاء المؤسسة، والتي تنص على إنشاء المؤسسة بغرض منح جائزة.

٧- **إدارة المؤسسة.** إن العبء الإداري المرتبط بمؤسسة دارلنغ عبء كبير نظراً لأن أموال المؤسسة تبلغ نحو ٣٤ ٠٠٠ فرنك سويسري، وذلك مع وضع العوامل التالية في الحسبان:

(١) أن عملية منح الجائزة تتطلب (١) توصية من لجنة خبراء معنية بالملاريا؛ (٢) توصية من لجنة مؤسسة دارلنغ التي تضم ستة أعضاء؛ (٣) مقرراً إجرائياً يتخذه المجلس التنفيذي.

(٢) وعلى خلاف جميع المؤسسات الأخرى التي تتولى إدارتها منظمة الصحة العالمية، باستثناء مؤسسة واحدة، أُنشئت مؤسسة دارلنغ بموجب قوانين سويسرا، وبهذا فإنها تخضع لإشراف السلطات السويسرية.[١] وترد أدناه العواقب الإدارية الأساسية المترتبة على ذلك.

- يقتضي إدخال أي تعديل على وثيقة إنشاء المؤسسة[٢] الحصول على موافقة السلطات السويسرية. وحتى إذا كان إدخال تعديل ما على النظام الأساسي للمؤسسة لا يخضع لموافقتها فيجب عادة إبلاغها به. ويقتضي ذلك عملية مطولة تعوق قدرة المنظمة على ترشيد إدارة المؤسسة.

- تحدد وثيقة إنشاء المؤسسة مدير أصول المؤسسة (الذي يُشكل مع المدير العام واحداً من جهازي المؤسسة) وتبين كيفية استثمار الأموال. وهكذا يحد ذلك أيضاً من قدرة منظمة الصحة العالمية على ترشيد إدارة المؤسسة.

- طبقاً لوثيقة إنشاء المؤسسة فإن المدير العام هو مدير المؤسسة. ويجب أن يتم تسجيل المدير العام لدى السلطات السويسرية المعنية باعتباره مدير المؤسسة. ويجب تجديد التسجيل في كل مرة يتم فيها تعيين مدير عام جديد. وعلى المؤسسة أن تقدم سنوياً تقارير مالية إلى كانتون جنيف بعد أن يوقع عليه المدير العام ومراجع حسابات المؤسسة، الذي يجب، طبقاً لوثيقة الإنشاء، أن يعينه المدير العام سنوياً من أجل التحقق من حسابات المؤسسة. وعلى صعيد الممارسة العملية فإنه نظراً لأن الإشهاد على الحسابات من قِبَل مراجع الحسابات الخارجي لمنظمة الصحة العالمية يشمل حسابات المنظمة ككل لا حسابات المؤسسة بوجه خاص، فإن من الصعب الوفاء بمتطلبات السلطات السويسرية على وجه الدقة. وبالإضافة إلى ذلك يجب تقديم إقرار ضريبي سنوي (يوقّع عليه المدير العام أيضاً) حتى وإن كانت المؤسسة معفاة من الضرائب. وهكذا فقد دأبت منظمة الصحة العالمية على تقديم إقرارات ضريبية سنوية عن المؤسسة (يُطلق عليها *الإقرار الضريبي للأشخاص الاعتباريين والضرائب الفدرالية المباشرة وضرائب الكانتونات والكميونات*) وكذلك *تقارير عن نشاط المنظمة وشؤونها الإدارية*، بعد التوقيع عليها من المدير العام.

---

١ مؤسسة جاك باريزو محكومة أيضاً بقوانين سويسرا.

٢ متاحة في http://www.who.int/governance/awards/darling/statutes/en/index.html.

٨- ومن المقترح، رهناً بالحصول على كل الموافقات واتخاذ كل الإجراءات التي ينص عليها القانون السويسري، حل المؤسسة واستخدام الأموال في دعم أحد الأنشطة التي تضطلع بها المنظمة في مجال الوقاية من الملاريا ومكافحتها، على أن يتم تحديده بالتشاور مع البرنامج العالمي لمكافحة الملاريا ومع السلطات السويسرية، حسب الاقتضاء.

٩- ومن المفهوم أنه في حالة موافقة المجلس التنفيذي على ذلك ستتخذ المديرة العامة كل الإجراءات المنصوص عليها في القانون السويسري لحل المؤسسة، بما في ذلك، وحسب الاقتضاء، تمثيل المؤسسة ومراقبة عملية التصفية وتعيين موظف للمساعدة في العملية والعمل على الحصول على كل الموافقات الضرورية من السلطات السويسرية.

الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

١٠- قد يرغب المجلس التنفيذي في النظر في مسوّدة المقرر الإجرائي التالي:

المجلس التنفيذي،

يوافق المجلس التنفيذي، بعد أن نظر في تقرير المديرة العامة عن "إدارة ومنح جائزة مؤسسة دارلنغ: اقتراح بحل المؤسسة "، على حل مؤسسة دارلنغ ويطلب إلى المديرة العامة اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لحل المؤسسة، رهناً بالحصول على كل الموافقات واتخاذ كل الإجراءات التي ينص عليها القانون السويسري.

= = =